

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٠٠٢ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شبين الكوم الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٤/١٠/٩ :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٤/١٠/١٨ :

وبناءً على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرار :

(المادة الأولى)

يكون مقر محكمة الأسرة ونيابة شئون الأسرة في دائرة محكمة بركة السبع الجزئية التابعة لمحكمة شبين الكوم الابتدائية والمبينتين بقرارى وزير العدل رقمي ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ ، ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليهما - بالمبني المستقل الملحق بمقر محكمة بركة السبع الجزئية وذلك بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٤/١١/٢٠

صدر في ٢٠٠٤/١٠/٢٣

وزير العدل

المستشار / محمود أبوالليل راشد